

## فتح المغیث شرح ألفية الحديث

شيخنا في الجزم بعدم سماعه منه ولكن اقتصار ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والضياء في المختارة على إيراد في صحاحهم بإثبات الواسطة قد يشهد للأولين .

وإن كان حذف الزائدة بين الواوين في السند الناقص بتحديث أو إخبار أو إسماع أو غيرها مما يقتضي الاتصال أتى وراوي السند الناقص كما قيد به شيخنا أنفس من زاد فالحكم له أي للإسناد الحالي عن الاسم الزائد لأن مع راويه كذلك زيادة وهي إثبات سماعه وحينئذ فهذا هو النوع المسمى بالمزيد في متصل الأسانيد المحكوم فيه يكون الزيادة غلطاً من راويها أو سهوا وباتصال السند النقص بدونها كقصة الخلواء بيت ثوبية فإنه رواها عبد الله بن سالم عن الزبيدي عن الزهرى عن حبيب مولى عروة عن عائشة وصوابه رواية شعيب والحافظ عن الزهرى عن عروة نفسه بلا واسطة وكحديث السواك مطهرة للفم مرضاه للرب رواه علي بن عبد الحميد الفطائري عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة عن مسمر عن ابن إسحاق عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي عتيق عن عائشة قوله عن مسمر زيادة رواه الحميدي والحافظ عن ابن عيينة بدونها ولكن قد رواه داود بن الزيرقان عن ابن إسحاق فأدخل بين أبي عتيق وعائشة القاسم وهو وهم وإن رواه مؤمل عن شعيبة والثورى عن ابن إسحاق عن رجل عن القاسم عنها وكذا قال مصعب ابن ماهان عن الثورى فذكر القاسم فيه ليس بمحفوظ ولا يمتنع الحكم بالغلط أو السهو فيما يكون كذلك إذ المدار في هذا الشأن على غلبة الظن فمهما غالب على ظن الناقد أنه الراجح حكم به وبالعكس هذا كله مع احتمال كونه أي الراوى قد حمله عن كل من الروايين إذ لا مانع أن يسمع من شخص عن آخر ثم يسمع من شيخ شيخه وذلك موجود في الروايات والرواة بكثرة